

GOVERNMENT OF SHARJAH
RULER'S OFFICE



حُكُومَةُ الشَّارِقَةِ
مَكْتَبُ سَمُوَالْحَاكِمِ

قرار المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة رقم (٩) لسنة ٢٠٠٠م
بشأن
تشكيل لجنة خاصة

نحن سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي وأبي الدرداء ونائب الحاكم الشارقة رئيس المجلس التنفيذي ،
بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (٢٤) لسنة ١٩٩٩م بشأن حماية البيئة وتنميتها ،
والقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية ،
والقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٩م بشأن إنشاء المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية ،
والقانون رقم (٦) لسنة ١٩٩٨م بشأن إنشاء هيئة البيئة والمحميات الطبيعية بإمارة الشارقة ،
وقانون البلديات رقم (١) لسنة ١٩٧١م وتعديلاته ،
وبناءً على موافقة المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ،

أصدرنا القرار التالي :-

مادة (١)

- تشكل لجنة خاصة برئاسة مدير عام بلدية الشارقة وعضوية الآتين :-
- (١) مدير عام هيئة البيئة والمحميات الطبيعية في إمارة الشارقة.
 - (٢) ممثل لجامعة الشارقة يختاره مديرها .
 - (٣) ممثل للمناطق الحرة بالشارقة يختاره رئيس الهيئة العامة لإدارة المناطق الحرة بإمارة الشارقة.

مادة (٢)

- مع مراعاة الاختصاص ومع عدم الإخلال بالمسؤولية الجنائية والمدنية تمارس اللجنة الاختصاصات الآتية :-
- أ. التصدي لكافة الآثار السالبة الناتجة عن النفايات المنزلية والمتولدة من عمليات التصنيع وغيرها ووضع الخطط الكفيلة لمعالجتها ومنع أثارها الضارة والتخلص منها بطريقة آمنة وذلك منعاً للتلوث البيئي وانتشاره.
 - ب. ضبط ومراقبة كافة النشاطات العامة والخاصة المولدة للنفايات ذات الأثر السلبى على البيئة واتخاذ الإجراءات الكفيلة بوقفها .
 - ج. العمل على تنمية الوعي البيئي للمواطنين والمقيمين وحثهم على التخلص السليم من النفايات .

مادة (٢)

تكون قرارات اللجنة في مجال اختصاصها ملزمة للجهات المعنية بالإمارة .

مادة (٤)

يصدر رئيس اللجنة بعد التشاور معها القرارات المنظمة لأعمالها .

مادة (٥)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر هذا بتاريخ :

الثلاثاء : ١٨ شعبان ١٤٢١ هـ

الموافق : ١٤ نوفمبر ٢٠٠٠ م

سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي
ولي العهد ونائب حاكم إمارة الشارقة
رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة